



الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب
النائب ياسين العياري
عضو لجنة التونسيين بالخارج
عضو لجنة الفلاحة و الأمن الغذائي
و التجارة و الخدمات ذات الصلة

إلى السيد رئيس مجلس نواب الشعب

مراسلة رقم 344 / 2018

تونس في 16 جويلية 2018

سؤال كتابي إلى وزارة الشؤون المحلية والبيئة على معنى الفصلين 96 من الدستور و145 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

الموضوع: بخصوص شبهة فساد في صفقة شراء 85 شاحنة فضلات

سيدي الوزير، سلاما واحتراما، أما بعد،

ذكرت صحيفة الشروق، في تقرير لها، أن وزارتك أعلنت عن رغبتها في شراء 365 شاحنة فضلات. وقد تم حسب التقرير تقسيم الصفقة الى 19 مرحلة تظل أولها شبهة فساد متعلقة باقتناء 85 شاحنة ثمن الواحدة منها 260 ألف دينار كبدت الدولة خسائر بحوالي 7 مليارات.

سيدي الوزير، الرجاء مدي بكامل تفاصيل الصفقة المذكورة.

رابط المقال الصحفي: <https://bit.ly/2JtWuZu>

سيدي الوزير نذكركم، بكل لطف، أنكم مطالبون بالإجابة عن تساؤلاتنا في أجل أقصاه 10 أيام من تاريخ تسلمكم إياها. وذلك طبقا لمقتضيات النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

في انتظار ردكم سيدي الوزير، تقبلوا أسمي عبارات التقدير.

النائب
ياسين العياري

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب
ياسين العياري

الجوال: +216 23 190 900 / +49 152 10830307
البريد الإلكتروني: yassine-ayari@arp.tn

العنوان: مجلس نواب الشعب باردو 2000 تونس
موقع الواب: www.yassine-ayari.com

صفحة الفايسبوك: www.facebook.com/yassine.ayari.page.officielle



**إجابة وزارة الشؤون المحلية والبيئة على
السؤال الكتابي للنائب السيد ياسين العياري
بخصوص صفقة إقتناء شاحنات فضلات لفائدة البلديات.**

- إن المعطيات التي وردت بالمقال الصادر بجريدة الشروق بتاريخ 09 جويلية 2018، حول شبهة فساد في صفقة شراء 85 شاحنة فضلات ، ليست لها أية علاقة بالإجراءات التي تم اعتمادها ضمن ملف طلب العروض الدولي الذي تم الإعلان عنه من طرف صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية، والتي هي إجراءات تخص إبرام الصفقات العمومية وفق الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية، وكذلك وفق مقتضيات المولين الأجانب (BEI et AFD) لإبرام الصفقات العمومية الممولة من طرفهم.
- من أبرز المغالطات أن الأرقام المذكورة بالمقال لا تمت للواقع بأية صلة، من ذلك بالخصوص ما ورد حول الإتفاق على شراء الشاحنة الواحدة بـ 260 ألف دينار، وهو رقم ليس له أي أساس من الصحة ولا وجود له في أي من العروض المالية المقترحة من المزودين.
- خلاف لما ورد بالمقال، لا يتم أي إتفاق مسبق مع أي مزود، حيث أن الإجراءات المعمول بها والتي تم اعتمادها بكراس الشروط تنص على أن الشركات مطالبة بتقديم عروضها الفنية والمالية قبل انتهاء أجل محدد يتم مباشرة إثره القيام بعملية فتح العروض في جلسة علنية يحضرها ممثلو الشركات المنافسة، ويتم خلالها قراءة العروض المالية التي قدمها كل مزود مع استعراض جميع تفاصيل ومكونات الملفات الواردة (الوثائق الإدارية والمالية والفنية).

ويتولى صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية اعداد طلبات عروض مجمعة لفائدة عدد من البلديات بناء على رغبتها ولتسديد حاجياتها التي تحددها بمفردها ، وتتكون طلبات العروض من مجموعة من الاقساط تتعلق بمختلف أصناف المعدات والآليات . ويتولى الصندوق القيام بذلك في اطار مساعدة البلديات نظرا لمحدودية امكانياتها البشرية وسعيها الى التقليل من الكلفة بالنظر الى خصوصيات هذه الصفقات المجمعة .

أهم المراحل التي تم إنجازها بخصوص ملف طلب العروض المذكور:

- يتعلق الملف بطلب عروض دولي أعلن عنه صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية لإبرام صفقات مجمعة لإقتناء معدات نظافة وطرق لفائدة الجماعات المحلية، تمول عن طريق خطوط



اعتماد متأتية من البنك الأوروبي للإستثمار (BEI) والوكالة الفرنسية للتنمية (AFD)، وذلك بكلفة تقديرية تناهز 90 مليون دينار.

- تم في مرحلة أولى ضبط الحاجيات من المعدات لفائدة 133 جماعة محلية، واتضحت الضرورة إلى توفير 480 آليّة موزعة على 19 قسط مختلف كما يلي :

التسقط	نوعية المعدات
قسط 1	85 شاحنة ضاغطة سعة 17-16 م3
قسط 2	56 شاحنة ضاغطة سعة 7-6 م3
قسط 3	30 شاحنة قالبية حمولة 1 طن
قسط 4	13 شاحنة قالبية حمولة 3,5 طن
قسط 5	15 شاحنة قالبية حمولة 10 أطنان
قسط 6	07 شاحنات قالبية حمولة 14 طن
قسط 7	08 شاحنات رافعة صناديق
قسط 8	33 شاحنة مجهزة بسلم
قسط 9	05 شاحنات رش وغسل الطرقات 6000 لتر
قسط 10	07 شاحنات كنس متوسطة 4 م3
قسط 11	25 آلة شحن
قسط 12	34 آلة حفر وجرف
قسط 13	35 آلة شحن صغيرة
قسط 14	02 آلات حفر كبيرة
قسط 15	05 آلات ماسحة
قسط 16	36 جرار فلاحي
قسط 17	38 آلة شافطة
قسط 18	33 مجرورة 5 طن
قسط 19	13 صندوق 30 م3
المجموع	19 قسط - 480 آليّة - 133 جماعة محلية



• تم إعداد كراس الشروط من طرف لجنة متابعة المشروع. وقد تم اعتماد الأمر عدد 1039 لسنة 2014 مؤرخ في 13 مارس 2014 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية، وكذلك مقتضيات الممولين الأجانب (BEI et AFD).

• تم توجيه نسخة من كراس الشروط إلى الممولين الأجانب (BEI et AFD) للحصول على عدم الاعتراض (non-objection) وهو شرط من الشروط الأساسية لتمويل المشروع. وقد تم الحصول على الموافقة بتاريخ 25 سبتمبر 2017 بالنسبة للوكالة الفرنسية للتنمية و16 أكتوبر 2017 بالنسبة للبنك الأوروبي للإستثمار. وبناء على ذلك تم الإنطلاق في إجراءات المنافسة.

• تم نشر إعلان طلب العروض ابتداء من يوم 20 أكتوبر 2017، حيث حدد آخر أجل لتقديم العروض ليوم 18 جانفي 2018 على الساعة العاشرة صباحا.

• قامت 79 شركة بسحب كراسات الشروط.

• ورد في الأجال ظروف مغلقة تتضمن ملفات لـ 46 عارضا، ولم يتم ورود أي ظرف بعد الأجل المحدد.

• تم فتح الظروف بتاريخ 18 جانفي 2018 على الساعة الحادية عشر صباحا في جلسة علنية حضرها ممثلو الشركات المنافسة، وقد تمت قراءة جميع مكونات كل ملف (محتوى وتفاصيل الوثائق الإدارية والفنية والمالية).

• تمت عملية الفرز وفق الإجراءات الواردة بكراس الشروط، وذلك كما يلي :

✓ في مرحلة أولى التثبت في صلوحية الوثائق المكونة للملفات.

✓ في مرحلة ثانية التثبت في العروض المالية وترتيبها تصاعديا باعتبار الأداءات والمعالم الديوانية المستوجبة.

✓ في مرحلة ثالثة المرور إلى التقييم الفني للعروض أصحاب المراتب الأقل ثمنا حسب الترتيب المالي التصاعدي.

✓ في مرحلة أخيرة دراسة الأثمان الفردية المقدمة من طرف العارضين المقبولين بالمقارنة مع الكلفة التقديرية ومعدل الأثمان، ثم تحليل عنصر المنافسة.

• صادقت اللجنة العليا لمراقبة وتدقيق الصفقات العمومية برئاسة الحكومة، خلال جلساتها المنعقدة بتاريخ 21 جوان 2018 و19 و26 جويلية 2018 على تقرير تقييم العروض.

• تم توجيه تقرير تقييم العروض بتاريخ 03 أوت 2018 إلى كل من البنك الأوروبي للإستثمار (BEI) والوكالة الفرنسية للتنمية (AFD) للحصول على عدم الاعتراض (non-objection) وهو شرط أساسي للترخيص في إبرام الصفقات وتحويل الإعتمادات لفائدة الصندوق.

• وفي صورة الحصول على مصادقات الممولين الأجانب، يتولى الصندوق عرض الملف على أنظار مجلس إدارته، ثم نشر نتائج طلب العروض وفق الترتيب المعمول بها. إثر ذلك يمكن للصندوق وضع جميع المعطيات والتفاصيل على ذمة كل من يرغب في الإطلاع عليها.

وتنفيذا لمقتضيات الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 والمتعلق بتنظيم الصفقات

العمومية وخاصة الفصول 73 و74 و75، فإن صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية مطالب بنشر نتائج



الدعوة الى المنافسة واسم المتحصل على الصفقة على لوحة اعلانات موجهة للعموم وعلى موقع الواب الخاص بالصفقات العمومية ولا يمكن امضاء الصفقة الا بعد مرور 5 ايام عمل من تاريخ نشر الاعلان المذكور وينص الفصل 75 أنه يمكن للمشاركين في هذه الأجال التظلم لدى هيئة المتابعة ومراجعة الصفقات العمومية برئاسة الحكومة.

وتجدر الإشارة إلى أنه بخصوص القسط عدد 1 المتعلق باقتناء 85 شاحنة ضاغطة موضوع المقال الصحفي، فإن العرض الذي سيتم اختياره يمثل العرض المالي الأقل ثمنا وذلك من بين العروض المطابقة لكراس الشروط (من حيث إستكمال الوثائق الإدارية والمؤهلات المالية والفنية للشركات)، وبعد احتساب كافة الأداءات المستوجبة. علما وأن الثمن الفردي المقترح أقل من تقديرات الإدارة بنسبة 12% وكذلك أقل من معدل العروض بنسبة 1% حسب ما أفرزته مرحلة تحليل الأثمان. وبالتالي، فإن المعطيات التي تم إدراجها بالمقال الصحفي حول إمكانية تكبد الإدارة خسائر مالية نتيجة إسناد هذا القسط، مجانية للواقع.

كما تجدر الإشارة إلى أن صندوق القروض ومساعدة الجماعات قام برفع دعوة قضائية ضد الجريدة المذكورة والصحفية صاحبة المقال، منشورة بالمحكمة الابتدائية بتونس بتاريخ 03 أوت 2018 تحت عدد 7054977/18 وتعلق بطلب فتح بحث تحقيقي من أجل جرائم القذف والشب وفقا لأحكام المجلة الجزائية وأحكام المرسوم عدد 115 لسنة 2011 المتعلق بحرية الصحافة والطباعة والنشر.

مع العلم ان صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية هو منشأة عمومية تتمتع بالاستقلالية الادارية والمالية، له لجنة داخلية لمراقبة الصفقات وتعرض نتائج طلبات العروض ومقترحات اسناد الصفقات على مجلس إدارته للمصادقة. ولا تتدخل وزارة الشؤون المحلية والبيئية في هذه الاجراءات والمراحل.

